

دلالة السياق وأثرها في فقه الخطاب القرآني (دراسة في مقروئية علماء التراث)

بقلم

أ.د. أحمد عرابي (*)

ملخص

تعتبر وجهات النظر القرآنية ظاهرة شائعة عند الباحثين والعلماء قديما وحديثا. والدواعي والأسباب التي دعت إلى هذا التعدد سنة من سنن الله التي فطر الناس عليها وخاصة إذا تعلق الأمر بالتعابير التي تلفت نظر المتواصل مع النص. وهو ما أطلقنا عليه - المثير الأسلوبي - لأنه تعبير يلح على القارئ أن يتعمق في التأمل الذي بدوره أن يؤدي إلى الاختلاف والتباين في الفهم والاستقراء وذلك أمر يفرض نفسه. لأنه من طبيعة البشر علاوة على أن هناك أسباب تدعو إلى التنوع القرآني كاختلاف العقائد والمناهج والمواقف الثقافية والمرجعيات الذهبية والدينية وغيرها. وإذا كانت غاية كل قارئ أو متأمل للنص هي الوصول إلى عالم النص وضبط قصد يته، وتحديد ما يريده صاحب الخطاب، فإن الوصول إلى هذه الغاية ليس من السهولة بمكان؛ لأن آليات القراءة في اللغة قابلة هي الأخرى للاحتمال والتعدد بالإضافة إلى القرائن والعوامل الخارجية عن النص والتي لا ينكر لها اثر على تأويل القارئ في ما يراه، وقد يكون ذلك من حقه، كما قد يكون الرأي المخالف له حق أيضا.

الكلمات المفتاحية: الكفاءة ؛ الدلالة ؛ القراءة ؛ المثيرات ؛ الخطاب، الاحتمال ؛ التعدد القرائي ؛ اللطيفة ؛ اللافتة.

(*) أستاذ اللغة العربية، ومدير مخبر الدراسات اللغوية بين التراث والحداثة، جامعة ابن خلدون - تيارت.
orabo14@hotmail.fr

أهداف البحث :

- يهدف البحث إلى دراسة المعنى في تراثنا اللغوي الذي كان يأتي عرضاً في ثنايا بعض الدراسات التي تناولت ذلك التراث الذي نجده على سبيل المثال في الدراسات اللغوية والدلالية عند علماء الأصول وعلماء التفسير وعلماء الكلام أثناء تناولهم لتحليل النص القرآني.

- يدرس ما تركه الأقدمون في مجال الدراسة الدلالية وهو قراءة جديدة في الدلالة اللغوية القديمة والكشف عن تصور العلماء القدامى للمعنى في كل مستوى من مستوياته المتعددة. وحاولت الوصول إلى حقيقة هذه الافتراضات على ضوء الإجابة عن إشكالية تتمثل في التساؤلات التالية:

1. هل كانت الآليات اللغوية كالإعراب والدلالة الصرفية وإشكاليات الدلالة اللفظية - مثلاً - هي التي أدت إلى تلك المنافحات الجدلية؟ أم هو الرأي والخلفيات الفكرية والعقائدية التي كانت تختبئ وراء الظاهرة اللغوية؟ وخاصة فيما يتعلق بالنص القرآني حتى صدرت الفتاوى في تنويع قراءة النص بين مذمومة وممدوحة؟

2. هل كانت هذه القراءات في خدمة النص القرآني والدراسات اللغوية؟ أم هي مجرد تحمل وإجحاف في حقها، وفي حق النص نفسه؟ وإذا كان الجواب بنعم فهل نعتبر القارئ عاملاً من عوامل التعدد الدلالي على أساس أن التأويل فعالية ذهنية يقوم بها المتأمل أثناء استنباط المعنى؟ وهل يحمل التاريخ علماء التراث ما نتج عن تلك التأويلات من مواقف وسلوكات أدت إلى ما لا تحمد عقباه؟

توطئة :

إن البحث في كتاب الله تعالى، وفهم مقاصده التي جاءت لهداية الناس إلى ما فيه صلاح حالهم في دنياهم و آخرتهم، يتطلب التدبر في دلالة ألفاظه لتحديد قصدية صاحب هذا الخطاب؛ إنه أمر كلف به العلماء والباحثون، ويجب أن لا يكون هذا التدبر مخالفاً لما جاء به القرآن، من عقائد صحيحة و ما حثَّ عليه من أخلاق فاضلة، و البحث المطلوب هو ما

دلالة السياق وأثرها في فهم الخطاب القرآني أ.د. أحمد عرابي

يُوصَل إلى الغاية الشريفة، و كل ذلك مرتبط بالبحث بدلالة الألفاظ و التراكيب و السياقات التي من خلالها يُوقف على المقاصد.

دلالة السياق :

يمكن أن يكون تعريف (أستيفن أولمان) للسياق من أهم وأوضح التعاريف الحديثة للسياق فقد ذكره في كتابه دور الكلمة في اللغة حيث قال: " كلمة السياق (CONTEX) قد استعملت حديثا في عدة معان مختلفة والمعنى الذي يهم مشكلتنا في الحقيقة هو معناها التقليدي أي: " النظم اللفظي للكلمة وموقعها من ذلك النظم " بأوسع معاني هذه العبارة. إن السياق على هذا التفسير ينبغي أن يشمل - لا الكلمات والجمل الحقيقية السابقة واللاحقة فحسب، بل والقطعة كلها والكتاب كله كما ينبغي أن يشمل بوجه من الوجوه- كل ما يتصل بالكلمة من ظروف وملابسات والعناصر غير اللغوية المتعلقة بالمقام الذي تنطق به الكلمة لها هي الأخرى أهميتها البالغة في هذا الشأن".⁽¹⁾

وهذا المفهوم لا يبتعد كثيرا عن مفهوم علمائنا الأقدمين، وتحدث الزركشي عن دلالة السياق وبين أهميته في ضبط الدلالات فقال: "... دلالة السياق، فإنها ترشد إلى تبين المجمل والقطع بعدم احتمال غير المراد وتخصيص العام وتقييد المطلق، وتنوع الدلالة، وهو من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم، فمن أهمله غلط في نظيره وغالط في مناظراته وانظر إلى قوله تعالى: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾⁽²⁾ كيف تجد سياقه يدل على أنه الدليل الحقيير".⁽³⁾

إلا أن هؤلاء العلماء لم يناقشوا مفهوم نظرية السياق كنظرية لها أصول وقواعد وإنما مارسوها من الناحية التطبيقية وخاصة على نصوص القرآن الكريم. فقد أشار الشاطبي إلى ذلك عندما تعرض إلى دلالة اللفظ بين العموم والخصوص فقال: " فالحاصل أن العموم إنما يعتبر بالاستعمال، ووجوه الاستعمال كثيرة، ولكن ضابطها مقتضيات الأحوال التي هي ملاك البيان وإن قوله تعالى: ﴿تُدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا...الآية﴾،⁽⁴⁾ لم يقصد بها أنها تدمر السموات والأرض والجبال ولا المياه ولا غيرها مما هو في معناها...."⁽⁵⁾ ومقتضيات الأحوال ما هي إلا القرائن المقيدة لدلالة النص وهي هنا القرائن العقلية وتسمى "

المخصصات "العقلية والنقلية". "...وكل تخصيص لابد له من مخصص عقلي أونقلي أو غيرهما وهو مراد للأصوليين...". (6)

وقد طبق الشاطبي دلالة اللفظ من خلال السياق بالقرائن المنفصلة والمتصلة وناقشها تحت عنوان المعنى المراد بحسب السياق فقال: "ومثال ذلك أنه نزل قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ...﴾ (7) الآية، فقال عليه -الصلاة والسلام- أنه ليس بذلك، ألا تسمع إلى قول لقمان: ﴿إِنَّ الشُّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ (8) وفي رواية فنزلت: "إن الشرك لظلم عظيم". وهذا ربط لدلالة لفظ الشرك الوارد في هذا النص بنص آخر في سورة أخرى وهو ربط بين السياق بالكتاب كله: كما أشار إلى ذلك أستيفن في النص السابق.

وقال الشاطبي معلقا وشارحا: "...وقد فهموا فيها مقتضى اللفظ وبادرت أفهامهم فيه، وهم العرب الذين نزل القرآن بلسانهم، ولولا أن الاعتبار عندهم ما وضع له اللفظ في الأصل لم يقع منهم فهمه". (9)

ويعني هذا أن فهم اللفظ حسب ما وضع له من المعنى قد لا يؤدي إلى المعنى المقصود إذا لم يربط بالسياق.

ولهذا شرح الشاطبي هذه الآية باعتبار دلالة السياق لا باعتبار المعنى الأصلي فقال: "فأما قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ...﴾ (10) فإن سياق الكلام يدل على أن المراد بالظلم أنواع الشرك على الخصوص فإن السورة من أولها إلى آخرها مقررة لقواعد التوحيد، وهادمة لقواعد الشرك وما يليه...". (11) وهذا منه نظر في دلالة اللفظ نظرا غير مستقل عما سبقه وعما لحقه سواء ضمن السورة أو ضمن الكتاب كله. وهو ما يقتضيه مفهوم السياق قديما وحديثا.

ومن خلال هذه الأمثلة تحدد دور السياق وتحويله لدلالة اللفظ الأصلية لا إلى دلالة ثانوية، تحددتها قصدية المتكلم وما يريده من خطابه، قال الشاطبي في ذلك: "والقاعدة في الأصول العربية أن الأصل الاستعمالي إذا عارض الأصل القياسي كان الحكم للاستعمالي". (12)

ولاشك أنه يقصد بالحكم الاستعمالي دلالة الألفاظ والتراكيب من خلال السياق، إلا

على ما تدل عليه أصلاً، ومثل لذلك بقوله: "كما تقول: فلان يملك المشرق والمغرب والمراد جميع الأرض...". (13)

وهذا الفهم احتج به ابن الزبيري على - النبي صلى الله عليه وسلم -. قال الشاطبي: "فقد أجاب بعض الناس عن اعتراض ابن الزبيري فيها بجهله بموقعها، وصاروا في الموضوع أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال له: "ما أجهلك بلغة قومك يا غلام؟ لأنه جاء في الآية: إنكم وما تعبدون" و"ما" لما لا يعقل، فكيف تشمل الملائكة والمسيح والذي على أصل مسألتنا أن الخطاب ظاهره أنه لكفار قريش ولم يكونوا يعبدون الملائكة ولا المسيح وإنما كانوا يعبدون الأصنام التي كانوا يعبدون فلم يدخل في العموم الاستعمالي غير ذلك، فكان اعتراض المعارض جهلاً منه بالسياق، وغفلة مما قصد في الآيات وما روي من قوله: ما أجهلك بلغة قومك يا غلام؟ دليل على عدم تمكنه من فهم المقاصد العربية وإن كان من العرب، لحدائته وغلبة الهوى عليه في الاعتراض أن يتأمل مساق الكلام حتى يهتدي للمعنى المراد ونزل قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾ (14) بيانا لجهله". (15)

احتج بدلالة اللفظ "ما" وهي لغير العاقل والمسيح والملائكة عاقل لا تدخل عليهم "ما" وهو إخراج بدلالة اللفظ والحجة الثانية وهي دلالة السياق أو المساق أو مقاصد العربية كما سهاها الشاطبي، ويقابلها مقام الحال وهو أن الآية نتحدث عن عبادة الأصنام التي عبدها العرب.

ويقع تعارض معين بين دلالة اللفظ على الأصل ودلالة السياق، فيحدث الخلاف الذي قد يؤدي إلى ما يمكن أن تسميه بالجدل الدلالي بين اللفظ ودلالة السياق، والإشكالية تتمثل في "أن العرب حملت الألفاظ على عمومها الإفرادي، مع أن سياق الاستعمال يقتضي خلاف ما فهموا...". (16) ومثل الشاطبي بمجموعة من النصوص منها قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ... الآية﴾. (17) قال: "... فإنها نزلت فيمن ارتد عن الإسلام بدليل قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ... الآية﴾. (18) ثم إن عامة العلماء استدلوا بها على كون الإجماع حجة وإن مخالفه عاص، وعلى أن الابتداع في الدين مذموم ومثله قوله تعالى: ﴿... وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ... الآية﴾ (19) مع أنها نزلت في اليهود والسياق يدل

على ذلك، ثم إن العلماء عموماً بها غير الكفار، وقالوا كفر دون كفر". (20)

ويكون هذا الفهم للنصوص، هو إدخال لم يعنه النص من باب الاحتياط في الدلالة وخوفاً أن يقع المؤمن بما وصف الكفار به، وهو ما يسمى بالمعنى الزائد على دلالة اللفظ أو دلالة السياق.

لم يكن بين المسلمين اختلاف في مفهوم التأويل إلا حين هبت ريح الفلسفة اليونانية التي نقلت إلى العربية فتمسك بها أصحاب الفرق ونبتت بينهم نابتة علم الكلام الذي من أظهر سماته علم التأويل، ولكي نثبت ما صدر من حكم على تلك العلاقة بين الكلام والتأويل نسوق مناظرة وقعت بين واصل بن عطاء وعمر بن عبيد، قال واصل: "لم قلت من أتى كبيرة من أهل القبلة استحق اسم النفاق؟ لقد وطنت دلالة التناص عن طريق التناص القرآني في الاستدلال بها على بعض المصطلحات العقائدية وتثبيت وجهات النظر التي لها علاقة بالعقيدة، وعن ذلك -مثلاً- تلك المناظرة التي وقعت بين واصل ابن عطاء وعمر بن عبيد... فقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾. (21) فكان كل فاسق منافقاً، إذا كانت ألف المعرفة ولاهما موجودتين في الفاسق قال واصل: أليس وجدت الله تعالى يقول: ﴿...وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾. (22)

وأجمع أهل العلم على أن صاحب الكبيرة من أهل القبلة استحق اسم ظالم، كما استحق اسم فاسق أفلا كفرتم صاحب الكبيرة من أهل القبلة بقوله تعالى: ﴿...وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ (23)، فعرف بألف ولام التعريف في قوله: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ... الآية﴾ (24) كما قال في القاذف ﴿...فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ (25) فسميته منافقاً لقوله تعالى: ﴿...إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ (26) ثم قال: "يا أبا عثمان أيها أولى أن نستعمل في المحدثين من أمتنا ما اتفق عليه أهل الفرق من أهل القبلة. أم ما اختلفوا فيه؟ فقال عمرو: "بل ما اتفقوا عليه أولى، فقال واصل: "ألست تجد أهل الفرق على اختلافهم يسمون صاحب الكبيرة فاسقاً والحسن يسميه منافقاً فاسقاً والمرجئة تسمية مؤمناً فاسقاً، فالواجب

أن يسمى بالاسم الذي اتفق المختلفون عليه وهو الفسق ولا يسمى بما عدا ذلك من الأسماء التي اختلفوا فيها، فهذا أشبه بأهل الدين، فقال عمرو: ما بيني وبين الحق عداوة والقول قولك فليشهد علي من حضر أني تارك للمذهب الذي كنت عليه أو أذهب إليه قائلًا بقول أبي حذيفة وأني قد اعتزلت مذهب الحسن في هذا الباب". (27)

فرد النصوص بعضها إلى بعض كقرائن مساعدة على تحديد المعنى أو الحكم هو من أصل التأويل في القرآن الكريم، وهذا ما فعله واصل بن عطاء في هذه المناظرة، ومن هنا كان السياق أهم آية من آليات التأويل التي وظفها علماء الشريعة في البحث عن معاني النصوص ومقاصدها وربطوا هذه الآليات. وأسسوها على الأدلة العقلية والقواعد الأصولية، وكان الغرض من ذلك في الحقيقة أن يأخذوا على عاتقهم الدفاع عن الإسلام عقيدة وشريعة أمام خصوم الإسلام، وهؤلاء الخصوم كانوا يعتمدون الفلسفة أساساً لتهديم الدين. وهذه الفلسفة أساسها العقل، فأراد علماء الشريعة أن يستعملوا السلاح نفسه فحاولوا إزاحة الحواجز الفكرية ورد الشبهات الإيمانية عن طريق عرض العقيدة الإسلامية عرضاً ملفتاً للنظر.

وكانت حججهم في نهجهم هذا المسلك: أن معرفة الله واجبة بالنظر دون غيره وهو ما كان يراه الأشاعرة والمعتزلة، إلا أن حصر معرفة الله في النظر تضيق على عباد الله وحصر للطريق إليه بل أن يعلم وجوده كخالق ومديرا لهذا الكون تكون بالفطرة ضرورة، أما دعوة القرآن الناس إلى النظر فهذا موجه إلى الجاحدين والمتكبرين لكي يعرفوه ويعترفوا به، فلا شك أن النظر واجب على هؤلاء، وهو النظر الفطري وإلا فهو تكليف لتكثير من الناس بما لا يطيقونه، وخاصة إذا كان النظر بالمفهوم الذي يراه المتكلمون في الاستدلال على الله.

دلالة التناص :

يعتمد علماء الشريعة والتأويل على العقل في إثبات العقائد، بالإضافة إلى ذلك اتخذوا من القرآن سندا حتى لا يذهب بهم الشطط بعيدا إلى الخروج عن جادة القرآن الكريم، وهو ما يسمى بـ"القرائن اللغوية"، ويعتمد على النصوص القرآنية. وهم يرون أن الجمع بين الأقيسة العقلية والتأويل جائز إن لم يكن واجبا، شريطة ألا يخالف نصا في الدين أو أصلا من أصوله،

بل يجب أن يؤيده، وهذا هو الغرض الذي من أجله استخدم التأويل ، واعتمادهم على أن الشريعة معقولة المعنى ولها أصول يرجع إليها، ولاقتناعهم بذلك لم يجمعوا عن تأويل النصوص على أساس القرائن اللفظية أو المعنوية في النص نفسه.

ولتوضيح هذا الاتجاه نسوق المثال التالي من خلال قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَىٰ لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَنْ نَرَاكِ وَلَكِنِ أَنْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي فَلَمَّا تَخَلَّىٰ رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَانَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ﴾. (28)

والمسألة التي يثيرها النص القرآني هي: هل المؤمنون يرون ربهم في الآخر أم لا؟ فالذين ينفون الرؤية تأولوا النص واستدلوا على ما فيه من قرائن، ثم دعموا وجهة نظرهم تلك بقرائن خارجية وهي نصوص أخرى أو أصول اتفقوا عليها وهو ما فعله من يخالفهم في ذلك، وكل فريق يوظف الأدلة السياقية في تأويل الآية.

فقد استدل النافون للرؤية بالقرائن الآتية:

1- "أن موسى -عليه السلام- لما أفاق قال: "سبحانك" وهذه الكلمة للتزنية فوجب أن يكون المراد منه تنزيه الله تعالى عما تقدم ذكره والذي تقدم ذكره رؤية الله تعالى (...). فثبت بهذا أن الرؤية على الله ممتعة" (29) والقرينة اللفظية المعتمدة في ذلك هي لفظ "سبحانك".

2- "أنه لما أفاق قال: "تبت إليك" ولولا أن طلب الرؤية ذنب لما تاب منه ولولا أنه ذنب ينافي الإسلام لما قال: وأنا أول المؤمنين" (30). والقرينة المعتمدة هنا هي لفظ "تبت".

3- "ما نقل عن أهل اللغة أن كلمة (لن) للتأييد...". (31)

فلن تنفي في الاستقبال المؤبد فيكون نفيها دائما في الدنيا والآخرة.

4- "أنه تعالى نفاها عن موسى كليمه ومتى ما نفاها عن كلميه فغيره أحق بنفيها عنه". (32)

5- و"منها قوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ...﴾ (الآية) (33) لأنه نفى

إدراك الأبصار له تعالى مطلقاً فهي نفى لإدراك كل بصر". (34)

6- و"ما كان طلب الرؤية من موسى إلا لبيكت قومه الذين دعاهم سفهاء وضلالاً وتبرأ من فعلهم وليقمهم الحجر... فأراد أن يسمعوا النص من عند الله باستحالة ذلك". (35)

7- و"أن موسى -عليه السلام- حين سأل الرؤية لم يكن يعلم أنها غير جائزة على الله، ومع الجهل بهذا المعنى قد يكون المرء عارفاً بربه وبعده وتوحيده". (36)

8- و"قوله تعالى: "فلما تجل ربه للجبل جعله دكا" فإذا جاز أن يتجلى للجبل الذي هو حماد لا ثواب له ولا عقاب فكيف يمتنع أن يتجلى لرسوله وأوليائه في دار كرامته...؟". (37)

9- و"أنه تعالى علق رؤيته باستقرار الجبل، ثم جعله دكا، فنبه بذلك على أن رؤيته لا تقع لتعليقه إياها بأمر وجد ضده على طريق التباعد المشهور في مذاهب العرب وهو أنهم يؤكدون الشيء بما يعلم أنه لا يقع على جهة الشرط، لكن على جهة التباعد كما يقول قائلهم: إذا شاب الغراب أتيت أهلي وصار القار كاللبن الحليب كما قال تعالى: ﴿... وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ... الْآيَةَ﴾ (38) فكذلك قوله تعالى: ﴿... فَإِنْ اسْتَفَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي... الْآيَةَ﴾ (39) ثم جعله الجبل دكا بين به انتفاء الاستقرار، دليل على الرؤية لا تقع على وجه". (40)

وأما المثبتون للرؤية فقد استدلوا بالأدلة الآتية:

1- "إن سؤال موسى يدل على إمكانها، لأن العاقل فضلاً عن النبي لا يطلب المحال فكيف يظن بكليم الله ورسوله الكريم وأعلم الناس بربه في وقته، أن يسأل ما لا يجوز عليه وهو من أعظم المحال". (41)

2- كما أن "لن" لو قيدت بالتأييد لم يدل على دوام النفي في الآخرة فكيف إذا أطلقت قال تعالى: ﴿وَلَنْ يَتَمَنَّوهُ أَبَدًا... الْآيَةَ﴾. (42) مع قوله: ﴿وَنَادُوا يَا مَالِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ... الْآيَةَ﴾ (43) ولأنها لو كانت للتأييد المطلق لما جاز تحديد الفعل بعدها وقد جاء ذلك في قوله تعالى: ﴿... فَلَنْ أْبْرَحَ الْأَرْضَ حَتَّى يَأْذَنَ لِي أَبِي... الْآيَةَ﴾ (44) فثبت أن "لن" لا تقتضي النفي

المؤبد". (45)

قال البغدادي: "فإن قيل فقوله لن تراني يدل على نفي الرؤية أبدا لأن حرف لن على التأييد قبل هو على تأييد النفي في الدنيا...". (46)

"لأن الإدراك إما أن يراد به مطلق الرؤية، أو الرؤية المقيدة بالإحاطة والأول باطل لأنه ليس كل من رأى شيئا يقال: إنه أدركه كما يقال أنه أحاط، وقد سئل ابن عباس -رضي الله عنه- عن ذلك فقال: "ألست ترى السماء؟ قال: بلى. قال: أكلها ترى؟ قال: لا. فدل قول ابن عباس على أن مطلق الرؤية لا يتضمن الإدراك". (47)

وقال أبو حيان: "اختلف المفسرون في الإدراك في هذه الآية، ما هو، قيل: الإدراك هنا الرؤية، وبه قال جماعة من الصحابة، وقيل الإدراك هنا هو الإحاطة بالشيء، وليس بمعنى الرؤية وهو قول جماعة من الصحابة أيضا". (48)

وقال ابن المنير الإسكندري (ت683هـ): "والذي يريد أن الإدراك عبارة عن الإحاطة... فالمنفى إذا عن الأبصار إحاطتها به عز وجل لا مجرد الرؤية...". (49)

3- "أنه لو كان الأمر كذلك لقال موسى أرهم ينظروا إليك ولقال الله تعالى: لن تروني، فلما لم يكن كذلك بطل هذا التأويل". (50)

4- "أن الله لم ينكر عليه سؤاله، ولما سأل نوح نجاة ابنه أنكر سؤاله، وقال: ﴿...فَلَا تَسْأَلُنِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنِّي أَعِظُكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ... الآية﴾". (51)

5- "أنه تعالى قال: "لن تراني"، ولم يقل إني لا أرى أولا تجوز رؤيتي، أو لست بمرأى والفرق بين الجوابين ظاهر، ألا ترى أن من كان في كفه حجر فظنه رجل طعاما. فقال: أطعمنيه، فالجواب الصحيح، أنه لا يؤكل، أما إذا كان طعاما صح أن يقال: إنك لن تأكله، وهذا يدل على أنه سبحانه مرئي، ولكن موسى لا تحمل قواه رؤيته في هذه الدار، لضعف قوى البشر فيها رؤيته تعالى". (52)

6- "إن الله كلم موسى وناداه وناجاه، ومن جاز عليه التكلم والتكليم وأن يسمع مخاطبة

كلامه بغير واسطة، فرؤيته أولى بالجواز، ولهذا لا يتم إنكار رؤيته إلا بإنكار كلامه وقد جمعوا بينهما". (53)

فهذه المجموعة من القرائن المختلفة جاءت وكأنها على شكل عقد مناظرة بين النافين للرؤية والمثبتين لها، وهذا من توظيف السياقات اللغوية بقرائنها المختلفة سواء كانت منفصلة أم متصلة لثبات ما يعتقده كل مؤول . فكانت كل فرقة تبحث عن آية أو قرينة لغوية أو دلالة سياقية تجد فيها حجة على الفرقة التي تخالفها.

وكان قصد الجميع مساندة تلك العقائد بأدلة نقلية أساسها الدلالة اللغوية ومحاولة التوفيق بينها وبين الأدلة العقلية، ولما جاء الأشاعرة حاولوا رد الاعتبار للأدلة السمعية، لكنهم لم يعطلوا الدليل العقلي الذي لا يعارض نصاً أو أصلاً من أصول العقيدة الإسلامية . نستخلص من هذه الدلالة النصوصية أن ظاهرة التعدد والاحتمال في الدلالة اللفظية للكلمة الواحدة لم توضع للتعريف بمعانيها، بل لتوظيفها في النظم ولا تنفيذ شيئاً حتى تضاف إلى ما بعدها، ويضاف إليها ما قبلها، وهي جزء من المقروء .

نتائج البحث:

توصل هذا البحث إلى النتائج الآتية :

- 1-اهتمام الباحثين القدماء على مختلف تخصصاتهم بالدلالة اللغوية باعتبارها آلية أساسية من آليات تحليل الخطاب .
- 2-اعتبروا الكفاءة اللغوية شرطاً في من يتصدى لقراءة النص وتأويله .
- 3-التفتوا في بحوثهم إلى الدلالة اللغوية وأثرها في المعنى وقد أغفل هذه الناحية علماء فروع اللغة العربية .
- 4- تعاملوا مع الظاهرة اللغوية من حيث اللفظ والتركيب وما نتج عنها من التعدد والاحتمال في مقصدية النص .

- 5- أطروا دلالة القرائن اللغوية وغير اللغوية وبينوا أثرها في تحليل الخطاب
- 6- بينوا أثر التلوينات الصوتية والتراكيب اللغوية في المعنى .
- 7- اعتبار دور القارئ وما تمليه عليه عقيدته وثقافته . لأن التأويل فعالية ذهنية يقوم بها المتأمل وهو يريد استنباط المعنى .
- 8- إن تعدد الوظائف والمعاني للمبنى الواحد أو المفردة يكون بتعدد القرائن التي يشتمل عليها السياق .
- 9- وإن قراءة النص بدون أن يتبادر إلى ذهن القارئ المعنى الذي وضع له ذلك اللفظ يدل على وجود ما يثير الانتباه، ومن هنا تبدأ عملية التأويل والبحث عن المعنى المقصود من الظاهر، وإيجاد مخرج لما يكتنفه من ملاحظات .
- 10- كما أن الاختلافات وتعارض الاستنباطات لدى القراء للنص الواحد يرجع إلى ما تعتمد عليه كل قارئ من قواعد وأصول يراعيها أو هو يتأمل النص القرآني . نجد ذلك في كثير من الأحيان أن تلك الأصول تلعب دورا في توجيه الخطاب القرآني .

- الحواشي والإحالات:

- 1- دور الكلمة ، ستيفن أولمان، ترجمة وتقديم وتعليق كمال بشر، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، ص: 68.
- 2- الدخان: 49.
- 3- البرهان في علوم القرآن، بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، بيروت-لبنان، الطبعة الثانية، سنة (1391هـ-1972م)، ج2/200، 201.
- 4- الأحقاف: 25
- 5- الموافقات في أصول الشريعة، لأبي إسحاق الشاطبي ضبط وتخرىج إبراهيم رمضان، دار المعرفة بيروت-لبنان، الطبعة الخامسة، سنة (1422هـ-2001م)، ج3/243.
- 6- المصدر نفسه، ج3/242.
- 7- الأنعام: 82.
- 8- لقمان: 13.
- 9- الموافقات، الشاطبي، ج3/243.
- 10- الأنعام: 82 ..
- 11- الموافقات، الشاطبي، ج3/246.

دلالة السياق وأثرها في فقه الخطاب القرآني أ.د. أحمد عرابي

- 12 - المصدر نفسه، ج3/239.
- 13 - المصدر نفسه، ج3/238.
- 14 - الأنبياء: 101.
- 15 - الموافقات، الشاطبي، ج3/248.
- 16 - الموافقات الشاطبي ج3/249. هامش
- 17 - النساء: 115.
- 18 - النساء 48.
- 19 - المائة: 44.
- 20 - الموافقات الشاطبي ج3/253.
- 21 - النور : 04.
- 22 - المائة : 45.
- 23 - البقرة: 254.
- 24 - المائة: 45.
- 25 - آل عمران : 82.
- 26 - التوبة: 67.
- 27 - تاريخ الجدل. أبو زهرة، ص: 216.
- 28 - الأعراف : 143.
- 29 - التفسير الكبير، للرازي، ج4/288.
- 30 - المصدر، نفسه، ج4/288.
- 31 - المصدر، نفسه، ج4/288.
- 32 - مشارق أنوار العقول، عبد الله بن حميد السالمي: ج1/390.
- 33 - الأنعام : 103.
- 34 - الكشف، الزمخشري، ج2/113..
- 35 - المصدر نفسه، ج2/113.
- 36 - التفسير الكبير، للرازي ج4/286.
- 37 - المعتزلة وأصولهم الخمسة وموقف أهل السنة منها، عواد بن عبد الله المعتق. ص: 131
- 38 - الأعراف: 40.
- 39 - الأعراف : 143
- 40 - المعتزلة وأصولهم الخمسة وموقف أهل السنة منها، عواد بن عبد الله المعتق، ص: 130.
- 41 - التفسير الكبير، للرازي ج4/286.
- 42 - البقرة : 95
- 43 - الزخرف: 77

- 44- يوسف: 80
- 45- المعتزلة وأصولهم الخمسة وموقف أهل السنة منها. عواد بن عبد الله. ص: 132.
- 46- أصول الدين للبغدادي ص: 100.
- 47- المعتزلة وأصولهم الخمسة ص: 129.
- 48- النهر المار من البحر المحيط أبو الحيان، الاندلسي ج 452/2.
- 49- كتاب الإنصاف فيما تضمنه الكشاف من الاعتزال للإمام ناصر الدين أحمد بن محمد بن المنير الإسكندري المالكي، هامش الكشاف، ج 42/2
- 50- التفسير الكبير للرازي، ج 4/286.
- 51- هود: 46.
- 52- المعتزلة وأصولهم الخمسة، ص: 131.
- 53- شرح العقيدة الطحاوية، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الصحاوي، الشرح ليوسف بن موسى بن محمد أبو المحاسن جمال الدين الملطي الطبعة الثالثة. المكتب الإسلامي للطباعة والنشر ص: 206. بتصرف.

significance Context
And its impact on understanding the Qur'anic discourse
By: Prof. Orabi Ahmed
Tiaret University

Abstract:

Reading viewpoints are a common phenomenon for researchers and scientists, both ancient and modern, and the motives and reasons that call for this multiplicity is one among Allah's ways, according to which Mankind has innately been created, especially when it comes to expressions that draw the recipient's attention with the text- which we call the stylistic excitement. Because it is an expression that urges the reader to delve deeper into meditation which in turn leads to difference and divergence in understanding and induction, and this imposes itself. Because it is out of human beings nature in addition to that there are reasons calling for reading diversity as different doctrines, curricula, cultural attitudes, doctrinal, religious references and others. If the goal of every text reader or contemplator is to reach the world of the text and tune its intentionality, and determine what the author wants, the attainment of this end is not easy; because the reading mechanisms in the language are also subject to the probability and pluralism in addition to the evidence and external factors to the text, whose impact on the reader's interpretation in what he sees cannot be denied. This may be his right, and the dissenting opinion may also be right.

Keywords: Competency ; significance ; reading ; excitors ; discourse ; probability ; multi-readings ; gracious ; remarkable.

دلالة السياق وأثرها في فقه الخطاب القرآني أ.د. أحمد عرابي